



جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

مكتب جاري عيودال

داد كتابي بالأي لبيتكيتيادي

تعدد: ١٠٢ / اتحادية / تمييز / ٢٠١٠

تخلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٢/١١/٢٠١٠ برئاسة القاضي السيد منعت المصمود وعضوية كل من السادة القضاة جعفر ناصر حسين وكريم طه محمد وأكرم أحمد بليان ومحمد صائب القشبيدي وعبود صالح التميمي وميثاقيل شمشون قيس كوركيس وحسين أبو لثمن وسلي المعوري المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأسدرت قرارها الآتي :

- ١- التمييز - المدعي - / خالد مهدي جابر - وكيله المحامي حسين لازم نهد .
- التمييز عليهم - المدعي عليهم - ١- رئيس الوزراء / إضافة لوظيفته - وكيله المحامي الحرفوي بريك سعد خير الله .
- ٢- وزير الشباب والشباب العامة / إضافة لوظيفته - وكيله المحامي الحرفوي نصر عبد الحسين .
- ٣- أمين بغداد / إضافة لوظيفته .

#### الاعتراض

دعي وكيل المدعي (التمييز) أمام محكمة القضاء الإداري بأن المدعي عليه الثالث / إضافة لوظيفته (امانة بغداد) (التمييز عليه الثالث) ادعت منسبها قطعة ارض سكنية بناها على موافقة دولة رئيس الوزراء بتاريخه المرفق (م/١١/٢٩٧٢) في ٢٢/٧/٢٠٠٨ ووافق الامر رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٤ الصادر من الحكومة العراقية للمرحلة الانتقالية وفق المادة (٢٦) من قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية وقد تم اعداد قوائم بالمواطنين المتقدمين كافة دون النظر الى مسقط الرأس الا ان المدعي عليه الثاني / إضافة لوظيفته (التمييز عليه الثاني) قام باعداد تعليمات وشروط اشترط على المتقدم من موظفي الدولة ومن ضمنهم موظفي امانة بغداد ان يكون مسقط الرأس في بغداد لكي يحصل على قطعة ارض سكنية دون النظر الى محل عمله وسكنه في بغداد وبذلك تم استبعاد اعداد كبيرة من موظفي امانة بغداد لكون مسقط رأسهم خارج بغداد وحيث ان امانة بغداد ليس لديها املاك او عقارات خارج حدودها ولاملك صلاحية في توزيع قطع اراضي سكنية في المحافظات منسبها . وحيث ان الامر رقم (١) لسنة ٢٠٠٤ والامر رقم (١٢) لسنة



كويتاوى عبراوى

داد كاى بالآى ئىتتىحاى

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١٠٢ / اتحادية / تمير / ٢٠١٠

٢٠٠٤ والتعطيمات والضوابط التي اصدرها المدعى عليه الثاني / إضافة لوظيفته جميعها مختلفة للتسور العراقي الدائم في مئته (٢٣/ثلاثاً) . لذا ننظم المدعى لدى المدعى عليه الثالث / إضافة لوظيفته (أمين بغداد) . وسجل النظم بعد واردة (١٤٢٠) في ٢٠١٠/٦/٢٤ . قلم المدعى دعواه بتاريخ ٢٠١٠/٤/١ طلباً الحكم بالزام المدعى عليهم لغاء التعطيمات والضوابط المختلفة للتسور وتمليك موطنه قطعة ارض سكنية في محافظة بغداد ونتيجة للترافعة الحضورية العتبية اصدرت محكمة القضاء الاتاري بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٨ وبعد اجازة ١٩٥/ق/٢٠١٠ حصاً بقضى برد دعوى المدعى شكلاً ذلك ان ويحل المدعى كان قد حصر مطالبته في الدعوى بموجب محضر جلسة ٢٠١٠/٦/١٦ بالقضاء الفقرة (ثلاثاً) من تعطيمات وضوابط تخصيص الاراضي السكنية والصفحة من (وزارة الهدايات والانشغال العامة) وحيث ان المدعى كان عليه ان ينظم لدى الجهة الاتارية المختصة وهي (وزارة الهدايات والانشغال العامة) في هذه الحالة قبل تقديم طعنه امام محكمة القضاء الاتاري حيث لوحظ ان المدعى قد قدم تعليقه لدى امين بغداد / إضافة لوظيفته فيكون بذلك قد خالف احكام الفقرة (و) من البند ثانياً من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل . طعن وكيل العمير بالحكم امام المحكمة الاتحادية العليا بلاحته التمييزية المؤرخة ٢٠١٠/٧/١٦ طلباً الحكم بما ورد فيها .

#### القرار

لدى التفريق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المادة القانونية قرر قبوله شكلاً ، وادى حطاف النظر على الحكم التمييز وجدحت المحكمة من تطبيق اوراق الدعوى ان محكمة القضاء الاتاري كانت قد اصدرت قرارها في هذه الدعوى حضورياً بحق المدعى عليهم / إضافة لوظيفتهم (١- رئيس الوزراء -٢ وزير الهدايات والانشغال العامة -٣ امين بغداد) في حين ان المدعى عليه الثالث (امين بغداد) لم يحضر ولم يرسل من بلوب عنه في أي جلسة من جلسات المحكمة وانها حكمت بامتناع محاكمة توظيفته التي نكرها القرار المتوقفة المتوقفة (انتقل على ابراهيم) رغم عدم حضورها أو ابرازها ما يزيد تمثيلها لدائرة موكلها فكان مقتضى ان يصدر القرار حضورياً بحق المدعى عليه الأول والثاني وجاهياً بحق المدعى عليه



كوتاري عيرال

داد كاڤ باآڤ تبتتخاڤي

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١٠٢/التحكيمية/تسيز/٢٠١٠

الثلاث وان لا يحكم لوجيئته بالعبء المحضاة . لذا وجب على محكمة القضاء الإداري مراعاة ما ورد في أملاء ، وحيث ان تلك قد نزل بالحكم التمييز لذلك قرر نقض الحكم وإعادة الدخول إلى محكماتها لمراعاة ما تقدم على ان يبقى رسم التمييز تابعاً للنتيجة ومصدر القرار بدلاً بالتفريق لسي ٢٠١٠/١١/١٢ .

  
الرائس  
مervat المصوود

  
العضو  
جفر ناصر حسين

  
العضو  
أكرم هلمه حميد

  
العضو  
أكرم احمد باهان

  
العضو  
مervat صائب التاجياني

  
العضو  
عزود صالح التميمي

  
العضو  
مervat شمشون كس كورائيس

  
العضو  
حسين أبو التمن

  
العضو  
سامي الحسني